Distr.
GENERAL

A/37/330/Add.1
15 October 1982
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH/RUSSIAN

الأمم المتحدة

الجمعيّة العامة

الدورة السابعة والثلاثون
البند ٨٥ من جدول الأعمال

حقوق الانسان والتطورات العلمية والتكنولوجية

تقرير الأمين العام

اضافة

المحتويات

الصفحة

الردود الواردة من الحكومات ٢
اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ٢
ايران ١٠
جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ١١
ليبريا ١٨
النمسا ١٩

Digitized by UNOG Library

الردود الواردة من الحكومات

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية

[الأصل : بالروسية]
[٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٢]

١ - ان التقدم العلمي والتكنولوجي من أهم العوامل في تطور المجتمع الانساني ، ومن شأنه ان يساعد في تعزيز السلم والأمن الدوليين وكذلك في تحسين الظروف المعيشية للافراد والشعوب ؛ ولذلك كان اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية احدى الدول التي اتخذت المبادرة فيما يتعلق باعتماد القرار ٣٣٨٤ (د - ٣٠) المعنون " الاعلان الخاص بالاستفادة من التقدم العلمي والتكنولوجي لمصلحة السلم وخير البشرية " ، في الدورة الثلاثين للجمعية العامة في عام ١٩٧٥ .

٢ - وان اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية اذ ينتهج بصورة مستمرة سياسة السلم اللينينية ، يرى أن من المهم عدم استخدام نتائج التطورات العلمية والتكنولوجية الا بما يحقق مصلحة تدعيم السلم والأمن الدوليين والحرية والاستقلال ، وكذلك لغرض الانماء الاقتصادي والاجتماعي للشعوب ، كما هو منصوص عليه في المادة ١ من الاعلان .

٣ - ويعارض الاتحاد السوفياتي بشدة استخدام المنجزات العلمية والتكنولوجية لاغراض انتهاك سيادة الدول الأخرى وسلامتها الاقليمية والتدخل في شؤونها الداخلية ، وشن الحروب العدوانية وقمع حركات التحرير الوطني او اتباع سياسة التمييز العنصري . وكما هو مذكور في المادة ٤ من الاعلان فان هذه الأعمال " لا تمثل خرقا صارخا لميثاق الامم المتحدة ومبادئ القانون الدولي فحسب ، بل تشكل أيضا تشويها غير مقبول للمقاصد التي ينبغي ان توجه التطورات العلمية والتكنولوجية لخير البشرية".

٤ - ويقنن دستور اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية الصادر سنة ١٩٧٧ (القانون الأساسي للدولة السوفياتية) حقيقة ان الاتحاد السوفياتي يتبع سياسة السلم اللينينية بثبات وينادي بتعزيز امن الدول والتعاون الدولي الواسع النطاق . ويقيم الاتحاد السوفياتي سياسته الخارجية على أساس المبادئ الدستورية التالية : المساواة في السيادة ، والنبذ المتبادل لاستعمال القوة أو التهديد باستعمالها ، وحرمة الحدود ، والسلامة الاقليمية للدول ، والتسوية السلمية للمنازعات وعدم التدخل في الشؤون الداخلية ، واحترام حقوق الانسان والحريات الأساسية ، والحقوق المتساوية للشعوب وحقها في تقرير مصيرها ، والتعاون فيما بين الدول ، والوفاء بنية طيبة بالالتزامات الناشئة عن مبادئ وقواعد القانون الدولي المعترف بها عامة وعن المعاهدات الدولية التي وقعها اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية (المادتان ٢٨ و ٢٩ من دستور الاتحاد السوفياتي) .

٥ - وكما حدث في الماضي ، فان السياسة الخارجية للدول السوفياتية تواصل التركز حول النضال

Digitized by UNOG Library

للاقلال من خطر الحرب ولكبح سباق التسلح . وقد أصبح هذا هاما وعاجلا بوجه خاص في الوقت الحاضر بسبب التغيرات السريعة والعميقة الجارية في تطور التكنولوجيا العسكرية . ويجرى الآن استحداث انواع من الأسلحة جديدة كيفا ، وبالأخص منها اسلحة التدمير الشامل . وتمثل مراقبة تلك الأسلحة والاتفاق على الحد منها مهمة معقدة للغاية ان لم تكن مستحيلة . وستؤدى هذه المرحلة الجديدة من سباق التسلح الى تقويض الاستقرار الدولي وزيادة خطر الحرب بدرجة كبيرة .

٦ - ويبين برنامج السلم للثمانينات السبل الواقعية والبناءة لخفض التهديد بنشوب حرب نووية وتحسين الوضع الدولي وايجاد تعاون واسع النطاق بين الدول ذات النظم المختلفة . وليس هناك ما هو أكثر اهمية أو خطورة بالنسبة لأية دولة من المحافظة على السلم وضمان الحق الأول لكل كائن انساني الا وهو حق الحياة .

٧ - ويتعلق جانب هام من جوانب تنفيذ برنامج السلم بالجهود المتواصلة التي يبذلها الاتحاد السوفياتي لمنع استخدام المنجزات العلمية والتكنولوجية للاضرار بالسلم ومصالح الشعوب .

٨ - وان المقترحات السوفياتية المتعلقة بالخفض المتبادل لمستوى المواجهة العسكرية هامة بوجه خاص في هذا الصدد . وقد قررت الزعامة السوفياتية ، سعيا منها الى ايجاد تسوية جذرية للمشكلة أن تفرض وقفا اختياريا من جانب واحد لوزع الاسلحة النووية المتوسطة المدى في الجزء الأوروبي من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية . واقترح الاتحاد السوفياتي تجميد عدد الاسلحة الاستراتيجية لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والولايات المتحدة الأمريكية عند مستواها الحالي ، والسماح بتحديث محدود الى أقصى حد ممكن .

٩ - وعارض الاتحاد السوفياتي باستمرار ايضا فتح سبل جديدة لسباق التسلح . وقد كان هذا هدف المقترحات السوفياتية المتعلقة بعدم وزع صواريخ كروز البعيدة المدى ذات القواعد البحرية والجوية ، والحد المتبادل من الأنشطة البحرية ، والاقتراح المعتمد في الدورة السادسة والثلاثين للجمعية العامة فيما يتعلق بحظر وضع اسلحة من اى نوع في الفضاء الخارجي ، وما الي ذلك .

١٠ - ويلعب الاتحاد السوفياتي دورا فعالا في التعاون فيما بين الدول ، بما في ذلك التعاون في اطار المنظمات الدولية وفي ميادين مثل استخدام الطاقة الذرية في الأغراض السلمية ، واستئصال الأمراض الوبائية ، ومحو الأمية ، وحماية الآثار التاريخية والثقافية ، والتنبؤ بالطقس . ويوجد بالفعل اساس موثوق للتعاون العملي والسلمي المتواصل فيما بين الدول ، ولكن الحاجة الى توسيع ذلك التعاون تتزايد باطراد . وتكفي ، مثلا ، الاشارة الى مشاكل مثل اكتشاف واستخدام مصادر جديدة ، للطاقة ، وتوفير الأغذية لسكان المعمورة المتزايدين ، وحماية البيئة الطبيعية للارض ، واستكشاف واستخدام الفضاء الخارجي ومحيطات العالم .

١١ - وينمي اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية تعاونا واسع النطاق ومتبادل النفع مع الدول المحررة من أجل اقامة القدرات العلمية والتكنولوجية للبلدان النامية وتعزيزها وتطورها بغية تعجيل اعمال الحقوق الاجتماعية والاقتصادية لشعوب تلك البلدان ، وذلك على النحو المنصوص عليه في المادة

Digitized by UNOG Library

٥ من الاعلان . ويشمل احد الجوانب الهامة لهذه العلاقات اقامة منشآت صناعية كبيرة في البلدان النامية بنوع ما من المشاركة السوفياتية . وتتضمن المنشآت المنجزة في الأعوام الماضية بمساعدة الاتحاد السوفياتي عددا من المنشآت الكبرى بل ومنشآت تلعب دورا قياديا في اقتصادات البلدان النامية .

١٢- ويزود الاتحاد السوفياتي كثيرا من البلدان المحررة بالمساعدة في تدريب الوطنيين - من مهندسين وتقنيين وعمال مهرة وأطباء ومدرسين وهلم جرا . وقد درب أكثر من ٨٠٠ ٠٠٠ خبير وعامل ماهر من أجل البلدان النامية بمساعدة الاتحاد السوفياتي . ويتدرب حاليا مواطنون من البلدان النامية في أكثر من ٣٠٠ مؤسسة للتعليم العالي ومعهد تقني في الاتحاد السوفياتي . وبموجب الأنظمة السوفياتية المتعلقة بتدريب رعايا اجانب في اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، يتمتع الطلبة الأجانب بجميع المزايا المتاحة في نظام التعليم السوفياتي ، وهي مجانية التعليم والخدمات الطبية ، وقاعات المطالعة والمكتبات ، والرياضة والمراكز والمؤسسات الثقافية ؛ ويعطى جميع الطلبة الأجانب اماكن في مقار اقامة الطلبة ، ويتلقون جميعا بدلا شهريا .

١٣- وتتبع الدولة السوفياتية سياسة ثابتة لرفع مستويات المعيشة المادية والثقافية للشعب السوفياتي . وقد قال ل.ا. بريجينيف ، الأمين العام للجنة المركزية للحزب الشيوعي للاتحاد السوفياتي ورئيس هيئة رئاسة السوفيات الأعلى لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، في تقريره الى المؤتمر السادس والعشرين للحزب الشيوعي للاتحاد السوفياتي : "ان النهج السياسي للحزب ازاء الاقتصاد ظل يستند على الدوام الى شرط اساسي برنامجي - وهو أن كل شيء لمصلحة الانسان ، ولمنفعة الانسان " .

١٤- وقد حددت "السياسات الأساسية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية خلال الفترة ١٩٨١ - ١٩٨٥ وللفترة المنتهية في ١٩٩٠ " ، المعتمدة في المؤتمر السادس والعشرين للحزب الشيوعي للاتحاد السوفياتي ، المهام الرئيسية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلد ، والهدف الأساسي لها هو القيام بصورة مطردة برفع مستويات معيشة الشعب ، المادية منها والثقافية ، وتهيئة ظروف أفضل للتنمية الشاملة للفرد . والغرض الرئيسي لخطة السنوات الخمس الحادية عشرة هو تأمين زيادات أكبر في رفاه الشعب السوفياتي على أساس التنمية المطردة والتدريجية للاقتصاد القومي ، والتعجيل بالتقدم العلمي والتكنولوجي ، وتحويل الاقتصاد الى نوع مكثف من التنمية ، والاستخدام الأكثر رشادا لطاقة البلد الصناعية ، وحفظ الموارد من جميع الأنواع بكل الوسائل المتاحة ، وتحسين نوعية العمل .

١٥- ومن البرامج الهامة الرامية الى زيادة رفاه الشعب السوفياتي برنامج الأغذية لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية الذى اعتمده في ايار/مايو (١٩٨٢) مؤتمر اللجنة المركزية للحزب الشيوعي للاتحاد السوفياتي ، والذى تتميز احكامه بالاهتمام بالشعب وتتجه نحو ايجاد ظروف مواتية على نحو متزايد للتنمية الشاملة والمتناسقة للفرد .

١٦- ويهدف عدد من أحكام دستور اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية الى اشباع الاحتياجات المادية والروحية لجميع فئات السكان .

١٧- وتنص المادة ١٥ من الدستور على ان الهدف الاسمي للانتاج الاجتماعي في ظل الاشتراكية

Digitized by UNOG Library

هو تلبية حاجات الناس المادية والروحية النامية أتم تلبية . وكما هو موضح في المادة نفسها من القانون الأساسي للدولة السوفياتية ، فان تنمية الاقتصاد القومي تحقيقا لهذه الغاية يستند بوجه خاص الى تحقيق التقدم العلمي والتكنولوجي .

١٨ - وتتبع الدولة سياسة حازمة فيما يتعلق بزيادة مستويات الأجور والدخل الحقيقي للعمال على أساس الزيادة في انتاجية العمل . ويجرى انشاء اعتمادات عامة للمستهلكين بغية تأمين الاشباع الأكمل لاحتياجات الشعب السوفياتي ، كما يكفل نمو هذه الاعتمادات وتوزيعها العادل على أساس المشاركة العريضة للمنظمات العامة وجماعات العمال .

١٩ - ووفقا للمثل الأعلى الشيوعي ، ومقتضاه ان " التطور الحر للفرد شرط للتطور الحر للجميع " ، فان هدف الدولة هو زيادة الفرص الحقيقية للمواطنين للافادة من ديناميتهم الخلاقة وطاقاتهم ومواهبهم من أجل التنمية الشاملة للفرد .

٢٠ - وتهتم الدولة بحماية الثروة الثقافية للمجتمع وزيادتها والاستفادة منها على نطاق واسع من أجل التربية الأخلاقية والجمالية للشعب السوفياتي ولرفع مستواه الثقافي .

٢١ - وينص التشريع السوفياتي على مجموعة كاملة من التدابير تهدف ، على النحو المطلوب في المادة ٦ من الاعلان ، الى تمكين جميع فئات السكان من الافادة من منافع العلم والتكنولوجيا .

٢٢ - وطبقا للمادة ٤٥ من دستور اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، فان لمواطني الاتحاد السوفياتي الحق في التعليم . وهذا الحق تضمنه مجانية جميع أنواع التعليم ، وتحقيق التعليم الثانوى الالزامي الشامل وتطوير التعليم المهني والثانوى المختص والعالي تطويرا واسعا على أساس اتصال التعليم بالحياة والانتاج ، وتطوير التعليم بالمراسلة والتعليم المسائي ، وتقديم المنح الدراسية والتسهيلات ، من قبل الدولة للتلاميذ والطلاب ، واعطاء كتب التعليم المدرسية بالمجان ، وامكان التعليم في المدرسة باللغة الأم ، وتوفير الظروف للتعليم الذاتي .

٢٣ - وقد تم وضع نظام واسع النطاق في الاتحاد السوفياتي لتدريب العمال أثناء العمل ، واعادة تدريبهم ، وتدريبهم تدريبا اضافيا .

٢٤ - وبالاضافة الى نظام التدريب المهني للعمال اثناء العمل ، يوجد في الاتحاد السوفياتي نظام ناجح للتعليم المهني التقني يوفر تدريبا مهنيا لجيل الشباب من الطبقة العاملة في البلد .

٢٥ - وينص دستور الاتحاد السوفياتي في المادة ٢٦ على أنه وفقا لحاجات المجتمع تضمن الدولة التطور المنتظم للعلم واعداد الكوادر العلمية وتنظم تطبيق نتائج البحوث في الاقتصاد الوطني وغيره من ميادين الحياة .

٢٦ - وتضمن الدولة لمواطني الاتحاد السوفياتي ، وفقا لأهداف البناء الشيوعي ، حرية الابداع العلمي والتقني والفني (المادة ٤٧ من دستور الاتحاد السوفياتي) . وهذه الحرية يضمنها توسيع البحوث العلمية والنشاط في ميداني الاختراع وتحسين عملية العمل وتطوير الأدب والفن .

Digitized by UNOG Library

٢٧- ويوجد بالاتحاد السوفياتي نظام كامل من النقابات الخلاقة في المجتمع العلمي والتقني ، منها الجمعيات العلمية وجمعيات العلم والتكنولوجيا ، وجمعية عموم الاتحاد للمخترعين والمبتكرين ، وجمعية " المعرفة " لعموم الاتحاد .

٢٨- ويوجد بالاتحاد السوفياتي نظام للقواعد التي تعنى بالحماية القانونية للاختراعات والمبتكرات العلمية والتكنولوجية . وبموجب المادة ٤٧ من دستور الاتحاد السوفياتي ، تحمي الدولة حقوق المؤلفين والمخترعين ومحسني عملية العمل .

٢٩- ويشتمل القانون المدني السوفياتي على مادة خاصة ، هي الحق في الاكتشاف ، وهي مادة لا توجد في تشريعات أغلبية البلدان الرأسمالية .

٣٠- ويتم كفالة استخدام المنجزات العلمية والتكنولوجية لتأمين الإعمال الأكمل لحقوق الانسان والحريات الأساسية دون أى تمييز (المادة ٧ من الاعلان) عن طريق أحكام دستورية واضحة تتعلق بتساوى المواطنين أمام القانون ، دون تمييز مبني على الأصل أو المركز الاجتماعي أو المركز المتعلق بالممتلكات ، أو العنصر أو الجنسية ، أو الجنس ، أو التعليم ، أو اللغة ، أو الموقف من الدين ، أو نوع وطبيعة المهنة ، أو الموطن أو غيرها من الأمور التي تتعلق بالمركز ، وتساوى حقوق الرجل والمرأة ، وتساوى حقوق مواطني الاتحاد السوفياتي من مختلف العناصر والجنسيات ، وتمتع كل مواطن من مواطني الاتحاد السوفياتي تمتعا كاملا بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والشخصية وبالحريات التي يعلنها ويضمنها دستور الاتحاد السوفياتي والقوانين السوفياتية .

٣١- ولا يعلن دستور الاتحاد السوفياتي نطاقا واسعا من حقوق وحريات المواطنين فحسب ، بل ويكفل ضمانات أكيدة للتمتع بها في التطبيق العملي .

٣٢- وتضع التشريعات السوفياتية التدابير المناسبة لمنع استخدام المنجزات العلمية والتكنولوجية ولا سيما بواسطة الهيئات الحكومية ، بأى طريقة تحد من حقوق الانسان والحريات الاساسية الواردة بالعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الانسان وغيرها من الصكوك المتصلة بهما أو تعوق ممارسة هذه الحقوق والحريات . ومن ثم فان دستور الاتحاد السوفياتي يضع ضمانات عالمية ، هي حرمة الشخص والبيت وحماية خصوصيات المواطنين وسرية رسائلهم ومحادثاتهم الهاتفية واتصالاتهم البرقية . واحترام الفرد وحماية حقوق المواطنين وحرياتهم هي واجب جميع هيئات الدولة . والمنظمات العامة والمسؤلين ولمواطني الاتحاد السوفياتي الحق في الحصول على حماية المحاكم من التعدى على شرفهم وسمعتهم، وحياتهم وصحتهم وحريتهم الشخصية وممتلكاتهم . وتنص المادة ٥٨ من دستور الاتحاد السوفياتي على أن لمواطني الاتحاد السوفياتي الحق في تقديم الشكاوى من تصرفات المسؤولين وهيئات الدولة والمنظمات الاجتماعية . ويجب النظر في هذه الشكاوى وفقا للأصول وفي المواعيد التي يحددها القانون . ويمكن رفع الشكاوى الى المحاكم ، وفقا للأصول التي يحددها القانون ، من تصرفات المسؤولين المخالفة للقانون والمتجاوزة للصلاحيات والمنتهكة لحقوق المواطنين ولمواطني الاتحاد السوفياتي الحق في التعويض عن الضرر الناجم عن التصرفات المخالفة للقانون اذا اقترفتها بحقهم هيئات الدولة والمنظمات الاجتماعية وكذلك الاداريون أثناء أداء وظائفهم .

Digitized by UNOG Library

٣٣- وتكفل التشريعات السوفياتية تدابير فعالة أخرى تمنع استخدام المنجزات العلمية والتكنولوجية في الاضرار بحقوق الانسان والحريات الأساسية وكرامة الفرد . ومن ثم تحدد المادتان ٣٤ و ٣٥ من "أسس التشريعات الصحية لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وجمهوريات الاتحاد" الشروط التي تنطبق على استخدام الطرق الجديدة للتشخيص والعلاج ووصف الأدوية ، كما تحددان الاجراء الذى يتعين اتباعه فيما يتعلق بالتدخل الجراحي واستخدام طرق التشخيص المعقدة. وتنص المادة ١٦ من "الأسس" سالفة الذكر على أنه يجب على الموظفين العاملين في المجال الطبي أن يراعوا قاعدة السرية المهنية (المعلومات المتعلقة بالمرض أو الحياة الشخصية والخاصة للمرضى) .

٣٤- وتكفل التشريعات السوفياتية اتخاذ تدابير فعالة تهدف الى حماية السكان من الآثار الضارة التي يمكن أن تترتب على التطورات العلمية والتكنولوجية (المادة ٦ من الاعلان) . وتتضمن هذه التدابير الحق الدستورى السالف الذكر في الحماية الصحية (المادة ٤٢ من دستور الاتحاد السوفياتي).

٣٥- وقد وضع الاتحاد السوفياتي نظاما عاما وفعالا للرعاية الصحية والثقافة والرياضة البدنية الجماعية ، وهذا يحمي صحة الشعب .

٣٦- ويكفل دستور الاتحاد السوفياتي ضمانات لحماية صحة العمال ، بما في ذلك ضمانات خاصة لحماية صحة المرأة (المادة ٣٥) .

٣٧- وتعزيزا لهذا الضمان الدستورى ، اتخذ مجلس وزراء الاتحاد السوفياتي والمجلس المركزى لنقابات عموم الاتحاد ، في ٢٥ نيسان/أبريل ١٩٨٠ ، قرارا بشأن "اتخاذ تدابير اضافية لتحسين ظروف العمل للنساء اللائي يعملن في الاقتصاد الوطني" ؛ وينص هذا القرار بصورة خاصة على عدد من المزايا والضمانات للنساء المعفيات من الأعمال الشاقة التي تنطوى على ظروف خطرة ، بالاضافة الى اتخاذ تدابير محددة لتحسين ظروف العمل للمرأة العاملة .

٣٨- ويتم نقل النساء المعفيات من العمل الشاق والعمل الذى ينطوى على ظروف صعبة الى أعمال أخرى في نفس مجال عملهن ، أو يتلقين قبل ذلك ، عند الاقتضاء ، تدريبا في مجال جديد مع استمرارهن في الحصول على متوسط أجرهن الشهرى في مكان العمل السابق أثناء فترة التدريب .

٣٩- وبالاضافة الى ذلك ، قامت وزارات وادارات اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ومجالس الوزراء في جمهوريات الاتحاد ، باعداد واقرار برامج ، تشمل الفترة ١٩٧٩ - ١٩٨٥ ، لميكنة الأعمال اليدوية وزيادة تحسين ظروف العمل للنساء .

٤٠- ويولي التشريع السوفياتي اهتماما خاصا لصحة الجيل الناشئ والتنمية البدنية للشباب (المادتان ٤٢ و ٢٥ من دستور الاتحاد السوفياتي) .

٤١- وينص التشريع السوفياتي أيضا على المسؤولية الجنائية ، ولا سيما عن خرق القواعد المتعلقة بسلامة العمل ، الذى يؤدى أو من الممكن أن يؤدى الى وقوع حوادث تشمل المواطنين أو قد تكون لها نتائج خطيرة أخرى ، وانتهاك قواعد سلامة المناجم ، وانتهاك القواعد التي تحكم أنشطة التشييد ، وما الى ذلك .

Digitized by UNOG Library

٤٢- ومن المشاكل الهامة التي تتصل بمنع الآثار الضارة للتقدم العلمي والتكنولوجي مشكلة حماية البيئة .

٤٣- وتشكل حماية البيئة في اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية أحد الجوانب المستمرة لأنشطة الدولة . وتنص المادة ١٨ من دستور اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية على انه تحقيقا لمصلحة الجيل الحالي والأجيال القادمة ، تتخذ في الاتحاد السوفياتي التدابير الضرورية لحماية الأرض وباطنها والموارد المائية والعالم النباتي والحيواني واستغلالها بشكل عقلاني ومعلل تعليلا علميا وللمحافظة على نقاء الجو والمياه وضمان تجديد الثروات الطبيعية وتحسين البيئة المحيطة بالانسان . ويعتبر التشريع المقدم في هذا المجال التسبب في تلوث المياه أو الجو جريمة ، وكذا تلويث البحر بالمواد الضارة بصحة الانسان وموارد البحر الحية أو انتهاك اللوائح المتعلقة بتداول المواد المتفجرة والمشعة . وقد سنّت في السنين الأخيرة مجموعة كاملة من القوانين الجديدة في هذا المجال في الاتحاد السوفياتي .

٤٤- وقد أنشأ الاتحاد السوفياتي مرفقا وطنيا لرصد مستوى تلوث البيئة والتحكم فيه . ويعمل هذا المرفق عن طريق شبكة واسعة من مراكز رصد الأحوال الصحية (التي يوجد منها مايزيد على ٤٧٠٠) وكذا عن طريق معاهد البحوث . وتعمل المنظمات الصحية باتصال وثيق مع الوزارات والادارات الأخرى وشبكة اللجنة الحكومية للأرصاد المائية ومراقبة البيئة الطبيعية واسعة الانتشار تماما أيضا . وهي تضم مايزيد على ٣٥٠ مركزا لرصد الجو ، و ٤٠٠٠ مركز لرصد المياه الأرضية ، ونحو ٢٠٠٠ للمياه البحرية ، و ١٠٠ للتربة . وهذه الشبكة تشمل عواصم الاتحاد والجمهوريات المتمتعة بالحكم الذاتي ومراكز الأحياء والمراكز الاقليمية ، والمناطق الصناعية والاقتصادية الرئيسية ، ومنشآت المياه ، ونحو ٣٠٠ منطقة زراعية . وهي تقوم برصد المخلفات الصناعية ومياه البلاليع والكيمائيات السامة وغيرها من الملوثات ، ولديها شبكة من المختبرات في المناطق التي يبلغ تلوثها حدا أدنى (لمراقبة الخلفية) .

٤٥- ومن المعتزم أيضا ادخال نظام لرصد البيئة في البلدان الأعضاء في مجلس التعاضد الاقتصادي وهناك مشروع بشأن " النظام العالمي للرصد البيئي " يدخل في اطار أنشطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة .

٤٦- وقد شهد عام ١٩٧٠ بداية البرنامج الدولي الخاص لليونسكو المعنون " الانسان والمحيط الحيوي " ، الذي ينطوي على أمور من بينها اجراء بحوث متكاملة في انحاء مختلفة من العالم لتحديد أثر الانسان على العمليات الطبيعية في المحيط الحيوي ودراسة آثار التغييرات في هذه العمليات على الانسان ذاته . ويشارك الاتحاد السوفياتي مشاركة نشطة في تنفيذ هذا البرنامج . وقد بدأ العمل ، بمبادرة من العلماء السوفييت في أحد المشاريع التي يجرى تنفيذها في اطار البرنامج ، وهو " بحث بشأن التلوث البيئي وآثاره على المحيط الحيوي " .

٤٧- ويمكن الحد من الآثار الضارة للثورة العلمية والتكنولوجية عن طريق تحسين مراقبة الدولة للالتزام بمتطلبات الصحة العامة أثناء تشييد وأنشاء المشاريع ، وتجميع الآلات ، واستخدام أنواع من المواد الخام ، وعن طريق تحسين رصد الترتيبات الرامية الى حماية التربة والمياه والهواء من التلوث .

Digitized by UNOG Library

٤٨- ويطبق الاتحاد السوفياتي تطبيقا كاملا أحكام الاعلان الخاص بالاستفادة من التقدم العلمي والتكنولوجي لمصلحة السلم وخير البشرية ، ولكنه يؤمن بأن هناك حاجة لمزيد من التعاون فيما بين الدول في هذا المجال . وكانت احدى الخطوات الهامة التي اتخذت في هذا الاتجاه القرار الذى اعتمدته لجنة حقوق الانسان في دورتها الثامنة والثلاثين ، بتأييد من الاتحاد السوفياتي ، والذى رجت فيه اللجنة من اللجنة الفرعية المعنية بمنع التمييز وحماية الاقليات أن تضطلع بدراسة عن الآثار السلبية لسباق التسلح ، ولا سيما سباق التسلح النووى ، من أجل إعمال حقوق الانسان بكل أنواعها ، ولا سيما الحق الأساسي في الحياة .

../..

Digitized by UNOG Library

ايـــران

[الأصـــل : بالانكليزيـــة]
[٢٨ تموز/يوليـــه ١٩٨٢]

١ - اننا نحترم بالتأكيد القرارات التي تتناول ضمان حقوق الانسان ، ونحن نعتقد ان العلـــم والتكنولوجيا يمكن ان يستخدما لتحسين حياة الناس في العالم ، ولكننا نرفض أصناف العلم والتكنولوجيا التي تسود عالمنا ، ونشجب الاختلال الحالي في الصناعة والتكنولوجيا وتكتلات القوى القائمة فـــي عالمنا اليوم ، وندعو شعوب العالم الى مكافحة حالات التفاوت والتمييز هذه .

٢ - وفي اعتقادنا أنه من أجل منع نشوب حرب عالمية ثالثة ، ولضمان السلم العالمي ، ينبغـــي لشعوب العالم ان تتحد في ايجاد سبل مشتركة وحلول مشتركة . وينبغي للمنظمات والمؤسســـات الدولية ، ان تتبع رغبات شعوب العالم وتطلعاتها وأن تتخذ خطوات عاجلة في هذا الاتجاه .

٣ - واننا نرجو من الامم المتحدة ان تعلن على نحو قاطع رأيها وموقفها ازاء تلك البلدان الـــتي تستغل علم البشرية وتكنولوجيتها لقمع واضطهاد شعوب العالم .

٤ - ونرجو من الامم المتحدة ان تتخذ اجراءات حاسمة لصلحة البلدان التي مازالت متخلفـــة أو "غير متقدمة النمو" بالرغم من امتلاكها لأراض شاسعة وموارد طبيعية ومواد خام وافرة .

٥ - واننا نطالب بالغاء جميع "الاتفاقات" أو العقود المفروضة من جانب الدول الاستعماريـــة على حكومات العالم الثالث والتي لا تخدم الا هدف نهب المواد الخام في العالم الثالث ، ولاسيما النفط ، وتساعد على زيادة شهوة هذه الدول للقوة والسيطرة .

Digitized by UNOG Library

جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتيـــة

[الأصل : بالروسيـــة]
[٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٢]

١ - تقيم جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية سياستها الخارجية على المبادئ اللينينيـــة للتعايش السلمي ، ومن ثم فهي تؤيد بثبات استخدام نتائج التقدم العلمي والتكنولوجي لأغـــراض تعزيز سلم وأمن البشرية على الصعيد الدولي ، وضمان احترام حقوق وحريات الانسان ، وكفالـــة الحرية والاستقلال والتنمية الاقتصادية والاجتماعية للشعوب .

٢ - وانضمت جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية الى متبنّي عدد من قرارات الأمم المتحـــدة وغيرها من المنظمات الدولية ، تدعو الى اتخاذ تدابير لمنع التهديد بالحرب النووية وللقضاء علـــى جميع أنواع أسلحة التدمير الشامل ، ووقف سباق التسلح ، وتعزيز الأمن الدولي ، وتطوير التعـاون المتبادل الفائدة فيما بين الدول في حل مسائل علمية وتكنولوجية مهمة مثل غزو الفضاء ومحيطـــات العالم والاستخدام الرشيد للطاقة وغيرها من المصادر الطبيعية وحماية البيئة .

٣ - وتقوم الجمهورية بدور نشط في جميع أوجه تنفيذ برنامج البلدان الاشتراكية للتكـامـــل الاقتصادي ، بما في ذلك تطبيق آخر انجازات العلم والتكنولوجيا . ويرمي هذا التعاون الـــى المسارعة في التقدم العلمي والتكنولوجي في بلدان المجموعة الاشتراكية والى تطوير الصناعة والزراعـة وزيادة انتاجية العمل ، ولذلك سوف يؤدي في النهاية الى تعزيز رفاه شعوبها وخلق ضمانات أكثر متانة للتمتع بحقوق الانسان في البلدان الاشتراكية .

٤ - ويولى اهتمام جدّي في جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية الى تطوير التعاون العلمـــي والتكنولوجي مع البلدان النامية . وتقدم جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية الى هذه الـــدول مساعدة في انشاء قاعدتها الصناعية الخاصة بها ، وفي تطوير الزراعة ، وتحديد وتجهيز مواردهـــا الطبيعية . وتقدم الجمهورية مساهمة جوهرية في تدريب الموظفين من أبناء البلدان النامية .

٥ - وتشارك جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية أيضا في تبادل الخبرة العلمية والتكنولوجيـة وفي نقل التكنولوجيا ضمن اطار الأمم المتحدة . وبصورة خاصة ، تستضيف الجمهورية بانتظـــام حلقتين دراسيتين للأمم المتحدة في كل سنة حول المشاكل التكنولوجية . وتشارك الجمهوريـــة فـي أعمال اللجنة الاقتصادية لأوروبا وهيئاتها الرئيسية والفرعية . وكعضو في مجلسي ادارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، تشجع جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتيـة بنشاط تنفيذ التدابير التي وضعتها الأمم المتحدة بشأن حماية البيئة وتساهم في تصنيع البلـــدان النامية .

٦ - والعلاقة المتبادلة بين التقدم العلمي والتكنولوجي والوضع القانوني للفرد تنعكس بصـــورة

Digitized by UNOG Library

مباشرة في دستور جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية وفي غيره من الصكوك التنظيمية . وتنص المادة ١٥ من الدستور على أن : "الهدف الاسمى للانتاج الاجتماعي في ظل الاشتراكية هو تلبية حاجات الناس المادية والروحية المتنامية وذلك بأتم صورة ممكنة" . وتنص هذه المادة على بلوغ هذا الهدف بزيادة كفاءة الانتاج وباستخدام نتائج التقدم العلمي والتكنولوجي .

٧ - ويقضي الدستور بأن تضطلع الدولة بمسؤولية استخدام نتائج التقدم العلمي والتكنولوجي لغرض توسيع حقوق العمال وتعزيز رفاه الشعب . وتنص المادة ٢١ على أن تعنى الدولة بتحسين ظروف وسلامة العمل وتنظيمه العلمي وتقليص العمل البدني المرهق والغائه في النهاية عن طريق الميكنة والأوتوماتية الشاملتين في جميع فروع الاقتصاد . ويجرى الامتثال بنشاط لهذا النص من نصوص القانون الأساسي للجمهورية . فبين عامي ١٩٧٦ و ١٩٨٠ تحول أكثر من ٣٠٠ ٠٠٠ شخص من العمل اليدوى الى العمل الميكن والأوتوماتي .

٨ - والتقدم العلمي والتكنولوجي يحدث تغييرات في محتوى حقوق الانسان ، لاسيما الحق في العمل . وكنتيجة لادماج انجازات العلم والتكنولوجيا في الاقتصاد ، تتم بصورة تدريجية ازالة الفوارق بين أجور العمال وأجور الفلاحين .

٩ - ويتسنى ذلك بفضل التقدم غير المتقطع المحرز في تحقيق المساواة في ظروف العمل للفئتين والدأب في تحويل الأعمال الزراعية الى طائفة من الأعمال الصناعية (دستور جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، المادة ٢٢) .

١٠ - وكنتيجة للتقدم العلمي والتكنولوجي ، يجرى أيضا تغيير طبيعة العمل بحد ذاتها . ويجرى تحويل العمال من مجرد منفذين الى مشغلين لعمليات وآلات تكنولوجية معقدة . وهذا لا يمكن تحقيقه بدون تعزيز وتوسيع النظام التعليمي . ولكل مواطن في الجمهورية الحق في التعليم (دستور جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، المادة ٤٣) .

١١ - وهذا الحق مضمون عن طريق توفير جميع أنواع التعليم مجانا ؛ وجعل التعليم الثانوى عاما والزاميا ؛ والتطوير الواسع للتعليم المهني والثانوى المتخصص والعالي حيث يوجه التدريس نحو النشاط العملي والانتاج ؛ وتطوير التعليم بالمراسلة والتعليم المسائي ؛ وتقديم المنح الدراسية والهبات والامتيازات من قبل الدولة للطلاب ؛ واعطاء كتب التعليم المدرسية بالمجان ؛ واتاحة الفرصة للالتحاق بالمدارس التي يكون فيها التعليم باللغة المحلية ؛ وتوفير تسهيلات التعليم الذاتي .

١٢ - ويبلغ العدد الاجمالي للأشخاص الذين يدرسون في جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ١٨ مليونا . ويدرس أكثر من ٨٨٠ ٠٠٠ طالب في عشر جامعات و ١٣٧ معهدا في الجمهورية . ومن المزمع تدريب ١٫٩ مليون من الأخصائيين في هذه المؤسسات حتى عام ١٩٨٥ .

١٣ - ويتطلب التقدم العلمي والتكنولوجي الكثير من مهارات العمال والموظفين الهندسيين

Digitized by UNOG Library

والتقنيين . وفي هذا الصدد ، يجرى توجيه انتباه كبير في الجمهورية الى التدريب المهني والى تحسين مؤهلات العمال الحاليين . ولدى جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية الآن شبكة واسعة من الكليات المهنية والتقنية .

١٤ - والتقدم العلمي والتكنولوجي مستحيل بدون استخدام البحث والابتكار العلميين استخداما واسعا في الانتاج . ويشكل تطوير العلم الأساس ذاته للتقدم العلمي والتكنولوجي . وفي الظروف السائدة في ظل الاشتراكية الناضجة ، يعطى العلم دورا بالغ الأهمية كقوة انتاجية مباشرة . وقد هيئت الظروف في جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية لكي يجرى بأسرع صورة ممكنة ادخال نتائج التقدم العلمي والتكنولوجي في الانتاج واستخدامها لفائدة الشعب كله .

١٥ - وقد زادت الطاقة العلمية للجمهورية زيادة هامة . وزاد أيضا دور العلم في الاقتصاد كما يدل على ذلك الادماج الأوثق للعلم في الانتاج وتوسيع الأنشطة البحثية وآثارها المفيدة على جميع أوجه الحياة .

١٦ - وقد تم بصورة كبيرة توسيع التوزيع الجغرافي للمعاهد العلمية . وتوجد الآن معاهد البحث العلمي ومؤسسات الرسم والتصميم في كل مركز اقليمي في الجمهورية .

١٧ - ويجرى بصورة منتظمة توسيع الأساس التجريبي للعلم ، وهذا يساعد مساعدة ضخمة في تعزيز الاستيعاب السريع جدا لنتائج البحث العلمي . وتوجه جهود الكثير من الهيئات الجماعية العلمية الكثيرة باتجاه حل أهم المشاكل العلمية والتكنولوجية التي تواجه الجمهورية .

١٨ - وخلال الفترة من ١٩٧٦ - ١٩٨٠ حققت البلاد نموا بلغ ٩٠ في المائة في الدخل القومي ووفورات في العمل تعادل عمل قرابة ٣ ملايين فرد .

١٩ - ويقوم عمال جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية بدور نشط في المسارعة في التقدم العلمي والتكنولوجي . ووفقا للمادة ٤٥ من الدستور ، فان حرية العمل العلمي والتقني والفني مضمونة لمواطني الجمهورية . ويضمن هذه الحرية توسيع البحث العلمي وتشجيع الاختراع والابتكار . وتوفر الدولة الظروف المادية الضرورية لذلك وتدعم الجمعيات الطوعية واتحادات العمال ؛ وتنظم أيضا ادخال الاختراعات والابتكارات في الانتاج وغيره من مجالات النشاط . وتحمي الدولة حقوق المؤلفين والمخترعين والمبتكرين .

٢٠ - وتحفز هذه السياسة التي تتبعها الدولة النشاط المبدع للجماهير وتفضي الى مشاركة العمال مشاركة أوسع في تنفيذ البرنامج الاقتصادي .

٢١ - ويجرى تنفيذ البرنامج الاجتماعي للدولة على أسس سليمة يوفرها النمو الدينامي للاقتصاد وكفاءته المتزايدة .

٢٢ - ونمو الطاقة الاقتصادية للجمهورية ، واستخدام نتائج التقدم العلمي والتكنولوجي ،

Digitized by UNOG Library

يساهمان في تلبية حاجات السكان بصورة أتم وفي تحقيق المزيد من الرفاه لهم ، ويشكلان ضمانا ماديا للتمتع بحقوق الانسان .

٢٣ - وهناك مثال ينهض على ذلك هو أنه تم القضاء على البطالة في جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية قبل أكثر من خمسين سنة . وبموجب المادة ٣٨ من دستور الجمهورية فان للمواطنين الحق في عمل مضمون ومدفوع الأجر حسب كمية عملهم ونوعيته ، على أن لا يقل الأجر عن الحد الأدنى الذى أقرته الدولة . وهذا يتضمن الحق في اختيار الحرفة أو المهنة ونوع الوظيفة والعمل حسب ميولهم وقدراتهم وتدريبهم وتعليمهم .

٢٤ - ولا يعلن الدستور الحق في العمل فحسب بل ينص أيضا على أن هذا الحق يضمنه النظام الاقتصادى الاشتراكي والنمو المتواصل للقوى المنتجة والتدريب المهني والفني المجاني وتحسين المهارات والتدريب على الحرف أو المهن الجديدة ، وتطوير شبكات التوجيه المهني والالحاق بالوظائف .

٢٥ - ويوجد في جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية نظام للضمان الاجتماعي . والحق في الضمان الاجتماعي مضمون عن طريق التأمينات الاجتماعية للعمال ؛ والبدلات التي تمنح عند الاصابة بعجز مؤقت ؛ وتخصيص أموال من الدولة أو المزارع الجماعية كدفع معاشات عند التقاعد والاصابة بعجز وفقدان المعيل ؛ وتوفير العمل للمصابين بعجز جزئي ؛ وغير ذلك من أشكال الضمان الاجتماعي (دستور جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، المادة ٤١) .

٢٦ - وتعنى الدولة بصورة مستمرة بحماية صحة المواطنين وبالوقاية من الأمراض . وتكفل المادة ٤٠ من دستور جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية الحق في الرعاية الصحية . ويضمن هذا الحق عن طريق الرعاية الطبية المجانية والمؤهلة التي توفرها المؤسسات الصحية التابعة للدولة ؛ وتوسيع شبكة مؤسسات العلاج وتقوية الصحة ؛ وتطوير وتحسين السلامة والأوضاع الصحية في مجال الصناعة وتنفيذ التدابير الوقائية الواسعة ؛ وتدابير تحسين البيئة ؛ والعناية الخاصة بصحة الجيل الناشئ بما في ذلك منع عمل الصغار غير المرتبط بالمناهج المدرسية ؛ وتطوير البحث الهادف الى الوقاية من المرض والتقليل من الاصابة به وضمان حياة طويلة ونشيطة للمواطنين .

٢٧ - ويستفاد في الممارسة الطبية من طرق تشخيص الأمراض والوقاية منها ومعالجتها ومن الأدوية التي يسمح بها القانون (قانون الرعاية الصحية في جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، المادة ٥٣) . أما طرق التشخيص والعمليات الجراحية المعقدة التي لا يوافق عليها المريض فيتم اللجوء اليها فقط في ظروف استثنائية عندما يعرض التأخير في اجراء التشخيص أو العملية حياة المريض للخطر ولا يكون من الممكن الحصول على موافقته .

٢٨ - وبموجب المادة ٢١ من قانون الرعاية الصحية في جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، فان الموظفين الطبيين الذين لا يمتثلون لالتزاماتهم المهنية يتعرضون لاجراءات تأديبية ينص عليها

Digitized by UNOG Library

القانون . واذا أدى مثل هذا الخرق الى تعرض المريض لاصابة متوسطة أو شديدة أو الى وفاته تتخذ اجراءات جنائية بحق الطرف المذنب (القانون الجنائي لجمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، المادتان ٩٨ و ١٠٥) .

٢٩ - ومن بين الاجراءات الرامية الى منع أية نتائج للتقدم العلمي والتكنولوجي يمكن أن تكون ضارة بحياة المواطنين وصحتهم ، التدابير الرامية الى تحسين نظام حماية البيئة والتي تشغل مكانا مهما . وعلى وجه الخصوص ، فان دستور جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، بعد ارساء واجبات الدولة بشأن حماية وتحسين البيئة في المادة ١٨ ، يعترف أيضا بحقوق المواطنين في هذا الميدان بوصفها شرعية وخاضعة للحماية الشاملة من قبل الدولة . والتدابير المحددة لحماية تلك الحقوق ترد بالتفصيل في التشريع القطاعي ذى الصلة .

٣٠ - وعلى وجه الخصوص ، اعتمد مجلس السوفيات الأعلى في الجمهورية قانون حفظ الطبيعة وقوانين الأراضي والمياه والأحراج في جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، وكذلك قانون الهواء النقي وقانون حماية واستغلال المجموعة الحيوانية .

٣١ - ويجرى القيام بكثير من العمل بشأن الجوانب الأيكولوجية للمشاريع . فالمشاريع التي لا تمتثل للشروط الأيكولوجية المعاصرة ترفض أو ترد بغية زيادة توضيحها .

٣٢ - وتمشيا مع الخطة الطويلة الأجل للتنمية العامة للمدن والمجتمعات المحلية الحضرية في جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية للفترة ١٩٧٦ - ١٩٨٠ ، يتم القيام بالكثير من العمل في الجمهورية لجعل المدن أكثر اخضرارا . وطوال الفترة المعنية ، زيدت المساحة الاجمالية للمناطق الخضراء في المدن والمستوطنات الكبيرة بما يبلغ ١٧٥ ٠٠٠ هيكتار ؛ وتبلغ هذه المساحة في الوقت الحاضر ٢ر٩ مليون هيكتار . وفي المتوسط ، هناك ١٧ مترا مربعا من المساحة الخضراء لكل مواطن حضرى في الجمهورية .

٣٣ - ونتيجة للثورة العلمية والتكنولوجية ، تزداد الحاحا مشكلة تحسين أجهزة توفير الحماية القانونية لحقوق المواطنين . ولهذا السبب تلعب الهيئات التمثيلية للحكومة دورا متزايدا في حماية حقوق المواطنين من خلال التأثير الذى تمارسه على العمل الذى يقوم به جهاز الدولة لتحسين الحماية القانونية للمواطنين والأنشطة المنتظمة التي تقوم بها هيئات الدولة والجهود الرامية الى منع وضع أحكام قانونية تتعدى على حقوق المواطنين وذلك عن طريق زيادة المسؤولية التي تقع على المسؤولين في حالة خرق حقوق المواطنين وحدوث أى أذى للمواطنين نتيجة لذلك الخرق .

٣٤ - وفي جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، توجد ضمانات قانونية واسعة تتضمن الحماية من أى تدخل تعسفي أو غير قانوني في حياة المواطنين الشخصية أو العائلية ؛ وحرمة المسكن ؛ وسرية المراسلات . ويضمن القانون لكل مواطن في الجمهورية الحماية من هذا التدخل .

٣٥ - ويكفل دستور جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ويضمن لجميع المواطنين الحرمة الشخصية (المادة ٥٢) ؛ وحرمة المسكن (المادة ٥٣) ؛ وحماية حياة المواطنين الخاصة وسرية مراسلاتهم

Digitized by UNOG Library

ومكالماتهم التليفونية (المادة ٥٤) ؛ والحق في الحماية القضائية من التعديات على حياتهم أو صحتهم أو أموالهم أو حريتهم الشخصية أو شرفهم أو سمعتهم (المادة ٥٥) .

٣٦ - ولا يمكن مصادرة المراسلات أو حجزها في مكتب البريد الاّ باذن من المدعي العام أو بأمر من محكمة .

٣٧ - وبموجب المادة ١٣٠ من القانون الجنائي لجمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية تقع المسؤولية الجنائية عند انتهاك الحق في حرمة المسكن . وتنص هذه المادة على أن يخضع التفتيش غير القانوني أو الاخلاء غير القانوني أو أية أعمال أخرى يقوم بها مسؤولون وتشكل انتهاكا لحرمة مساكن المواطنين للعقوبة بالحرمان من الحرية لفترة تصل الى سنة أو بعمل اصلاحي للفترة ذاتها أو لتوبيخ عام .

٣٨ - وتنص المادة ١٣١ من القانون الجنائي لجمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية على المسؤولية الجنائية في حال انتهاك سرية المراسلات .

٣٩ - والقانون الجنائي والتشريع المتعلق بالاجراءات الجنائية في الجمهورية يحظران بصورة قاطعة استخدام التعذيب أو المعاملة القاسية أو اللاانسانية أو المهينة في التحقيق . وينص قانون الاجراءات الجنائية في جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، بصورة خاصة ، على أن " الحصول من شخص متهم على أدلة بطريق العنف أو التهديد أو الاجراءات غير القانونية الأخرى محظور " (الجزء ٣ من المادة ٢) .

٤٠ - وجميع المواطنين في جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية متساوون بغض النظر عن عرقهم أو قوميتهم أو جنسهم أو لغتهم أو موقفهم من الدين . وتعلن المادة ٣٤ من الدستور أن : "لمواطني جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية على اختلاف عروقهم وقومياتهم حقوق متساوية " . وممارسة هذه الحقوق تضمنها سياسة التطوير الشامل لجميع أمم وقوميات اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والتقريب بينها بتربية المواطنين بروح الوطنية السوفياتية والأممية الاشتراكية ، واتاحة الفرصة للمواطنين لاستخدام اللغة المحلية ولغات شعوب الاتحاد السوفياتي الأخرى .

٤١ - وتقع مسؤولية جنائية في جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية عند أى خرق لمبدأ تساوى العروق والقوميات في الحقوق . ويتضمن دستور جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية أحكاما مهمة جدا مفادها أن كل تضييق مباشر أو غير مباشر لحقوق المواطنين أو تقرير امتيازات مباشرة أو غير مباشرة لهم على أساس العرق أو القومية وأى دعوة الى الحضرية أو العداء أو الاحتقار استنادا الى العرق أو القومية يعاقب عليها قانونا (المادة ٣٤) .

٤٢ - وينص دستور الجمهورية أيضا على أن جميع المواطنين متساوون أمام القانون ولهم حقوق متساوية بغض النظر عن أصلهم أو مركزهم الاجتماعي .

٤٣ - وبالمثل فان المركز القانوني للمواطنين لا يتأثر بمركزهم من حيث الملكية . وبغض النظر عن

Digitized by UNOG Library

قيمة أية ملكية في حوزة المواطن فان كل مواطن يملك بحكم القانون المجموعة الكاملة للحقوق . ويعلن دستور جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية أيضا أن للمواطنين حقوقا متساوية بغض النظر عن طبيعة مهنتهم أو مكان اقامتهم أو غير ذلك من الظروف .

٤٤ - ويشكل التقدم العلمي والاجتماعي الوسيلة الرئيسية والأساسية لتحقيق أهداف التطوير العام والتحسين النوعي الشامل للاقتصاد الاشتراكي ، ولتحقيق مزيد من التحسينات اللاحقة في رفاهية الشعب وضمان حقوق الانسان وحرياته .

Digitized by UNOG Library

ليبريـــا

[الأصـــل : بالانكليزيـــة]
[٨ حزيران/يونيه ١٩٨٢]

ان كل تقدم علمي وتكنولوجي تحرزه ليبريا ، بوصفها بلدا ناميا ، موجه نحو الارتقاء المباشر بالمستوى المعيشي لشعب هذا البلد . وكل بحث علمي يضطلع به يوجه على سبيل الحصر نحـــو تحسين رفاهية الشعب .

../..

Digitized by UNOG Library

النمسا

[الأصل : بالانكليزية]
[١٩ تموز/يوليه ١٩٨٢]

١ - ان القانون النمساوى المتعلق بحماية البيانات (Daten-Schutzgesetz) يتضمن في المادة ١ منه حقا في حماية البيانات يكفله الدستور . ومن حق كل فرد ، وفقا لهذا الحكم ، ان تبقى بياناته الشخصية سرية بقدر ما يتعلق الامر بمصالحه المشروعة ، خصوصا فيما يتعلق بحياته الخاصة والعائلية .

٢ - واذا جهزت تلك البيانات بصورة آلية تلقائية ، يحق لكل فرد أيضا ان يحصل على معلومات عن مصدر تلك البيانات وعن الشخص أو المنظمة التي تتحقق منها أو تجهزها ، وعن طبيعتها ومحتواها والاغراض التي تستخدم من أجلها .

٣ - وهناك ، بالاضافة الى ذلك ، حق تصحيح البيانات المغلوطة والحق في أن تزال من السجلات البيانات المتحقق منها بصورة غير مشروعة أو المجهزة بصورة غير مشروعة .

٤ - وكل هذه الحقوق لا يمكن اخضاعها لتقييدات الا عندما يكون ذلك ضروريا لحماية مصالح الآخرين المشروعة أو بمقتضى القوانين التي يجب بدورها ان تفي بالاشتراطات المنصوص عليها في الفقرة ٢ من المادة ٨ من الاتفاقية الاوروبية لحماية حقوق الانسان والحريات الأساسية .

٥ - وسرية الاتصالات هي أيضا حق مضمون بموجب الدستور . وهو حق تحميه الأحكام ذات الصلة من قانون العقوبات النمساوى .

٦ - كذلك فان المواد ١٨٠ الى ١٨٣ من قانون العقوبات النمساوى تحظر أيضا تلويث المياه والجو وتسميم النباتات والحيوانات للخطر .

٧ - وعلاوة على ذلك ، فان البيئة وكذلك الجمهور عموما محميان أيضا بموجب أحكام ضد قيام خطر عام ، ولاسيما بفعل الطاقة النووية أو الأشعة المؤينة (المواد ١٧١ و ١٧٢ و ١٧٦ و ١٧٧ من قانوني العقوبات) .

٨ - وتحظر المادة ٦٧ من القانون النمساوى المتعلق بتنفيذ أحكام المحاكم اجراء تجارب طبية على الاشخاص المحتجزين حتى في الحالات التي قد يوافق فيها أولئك الاشخاص على ذلك .

- - - - -

Digitized by UNOG Library